

التسهيل لعلوم التنزيل

@ 138 @ للحر نكاح أمة إلا بشرطين أحدهما عدم الطول وهو ألا يجد ما يتزوج به حرة
والآخر خوف العنت وهو الزنا لقوله بعد هذا ذلك لمن خشي العنت منكم وأجاز ابن القاسم
نكاحهن دون الشرطين على القول بأن دليل الخطاب لا يعتبر واتفقوا على اشتراط الإسلام في
الأمة التي تتزوج لقوله تعالى ! 2 2 ! إلا أهل العراق فلم يشترطوه وإعراب طولا مفعولا
بالاستطاعة وأن ينكح بدل منه وهو في موضع نصب بتقدير لأن ينكح ويحتمل أن يكون طولا منصوبا
على المصدر والعامل فيه الإستطاعة لأنها بمعنى يتقارب وأن ينكح على هذا مفعول بالاستطاعة
أو بالمصدر ! 2 2 ! معناه أنه يعلم بواطن الأمور ولكم طواهرها فإذا كانت الأمة ظاهرة
الإيمان فنكاحها صحيح وعلم باطنها إلى ! 2 2 ! أي إماؤكم منكم وهذا تأنيس بنكاح
الإماء لأن بعض العرب كان يأنف من ذلك ! 2 2 ! أي بإذن ساداتهن المالكين لهن ! 2 2 !
أي صدقاتهن وهذا يقتضي أنهن أحق بصدقاتهن من ساداتهن وهو مذهب مالك ! 2 2 ! أي بالشرع
على ما تقتضيه السنة ! 2 2 ! أي عفيفات غير زانيات وهو منصوب على الحال والعامل فيه
فانكحوهن ! 2 2 ! جمع خدن وهو الخليل وكان من نساء الجاهلية من تتخذ خدنا تزني معه
خاصة ومنهن من كانت لا ترد يد لامس ! 2 2 ! معنى ذلك أن الأمة إذا زنت بعد أن أحصنت
فعليها نصف حد الحرة فإن الحرة تجلد في الزنا مائة جلدة والأمة تجلد خمسين فإذا أحصن
يريد به هنا تزوجن والفاحشة هنا الزنا والمحصنات هنا الحرائر والعذاب هنا الحد فاقتضت
الآية حد الأمة إذا زنت بعد أن تزوجت ويؤخذ حد غير المتزوجة من السنة وهو مثل حد
المتزوجة وهذا على قراءة أحسن بضم الهمزة وكسر الصاد وقرء بفتحهما ومعناه أسلمن وقيل
تزوجن ! 2 2 ! الإشارة إلى تزوج الأمة أي إنما يجوز لمن خشي على نفسه الزنا لا لمن يملك
نفسه ! 2 2 ! المراد الصبر عن نكاح الإماء وهذا يندب إلى تركه وعلته ما يؤدي إليه من
استرقاق الولد ! 2 2 ! قال الزمخشري أصله يريد أن يبين لكم فزيت اللام مؤكدة لإرادة
التبيين كما زيدت في لا أبا لك لتأكيد إضافة الأب وقال الكوفيون اللام مصدرية مثل أن ! 2
! أي يهديكم مناهج من كان قبلكم من الأنبياء والصالحين لتتقتدوا بهم ! 2 2 ! كرر
توطئة لفساد إرادة الذين يتبعون الشهوات وهم هنا الزناة عند مجاهد وقيل المجوس لنكاحهم
ذات المحارم وقيل عام في كل